

النطاق الزمني للحكم القضائي/ أحكام القضاء الدستوري
انموذجاً (دراسة مقارنة)

بحث تقدم به الطالب
أحمد مدلول ذياب الجنابي

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا وهو جزء من متطلبات نيل درجة الدبلوم العالي في القانون العام

بإشراف
أ. م . د نجلاء مهدي بحر

٢٠٢٥م

١٤٤٧هـ

(وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ)"
صدق الله العلي العظيم

سورة الحج : الآية (٤٥)

الإهداء

إلى... من كان لهم الفضل بعد الله فيما وصلت إليه...والذي الشهيد رمز الشجاعة والقوة ، ووالدتي المرحومة نبع العطاء
والتضحيات ... إليكما تتحني الكلمات إجلالاً وتقديراً، فما كان لهذا الحلم ان يُزهر لولاكما.

إلى... زوجتي الصالحة الغالية ورفيقة دربي التي ساندتني بصبر منذ البدايات الصعبة، والتي كنت أوفق بدعواها.

إلى... خالي العزيز الذي وقف بجانبي وكان لي أباً حنوناً.

إلى... صديقي وأخي الذي كان لي عوناً فضل الرحمن الضالمي

إلى... نفسي التي آمنت بالحلم وسعت اليه على الرغم من كل التحديات.

الباحث

الشكر والعرفان

(من لم يشكر المخلوق لم يشكر الخالق)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف خلق الله محمد ميزان عدل الله وتمايم كماله في خلقه وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين، مطلب العارفين وملاذ الخائفين ورحمة رب العالمين الحمد لله حمداً كثيراً، وله الحمد أولاً وآخرأ على نعمته الواسعة، ومنه علي ولطفه في إتمام البحث.

فإنه من بركة العلم أن ينسب الفضل فيه إلى أهله، فهم أولى بالفضل وأحق بالشكر وقد آن للباحث بعد أن انتهى من بحثه المتواضع هذا أن يتقدم بالشكر الجزيل إلى عمادة معهد العلمين للدراسات العليا المتمثلة بعميدها الأستاذ الدكتور (أ. د زيد العكيلي) المحترم، وأن يتقدم بالشكر الجزيل إلى رئاسة قسم القانون المتمثلة برئيس قسم القانون الأستاذ الدكتور (أ. د صعب ناجي الدليمي)، ومن واجب الوفاء أن أتقدم بالشكر الجزيل والامتنان إلى الأستاذ المساعد الدكتور (أ.م. د نجلاء مهدي محسن) المشرف على هذا البحث، الذي تشرفت بأشرافها، لما أبدته من جهود علمية، وخلق علمي رفيع، وملاحظات وآراء وتوجيهات قيمة، كانت مناراً أضاء طريق الباحث واغنى البحث وجعله بهذه الصورة، فطالما كانت سنداً وعوناً لي، فجزاها الله عني وعن العلم خير الجزاء، وأسأل الله أن يمد في عمرها ويمنحها الصحة والعافية، كما أتقدم بوافر الشكر والتقدير شكري إلى أساتذتي في قسم القانون العام.

وأقدم بوافر الشكر والتقدير إلى السيد رئيس لجنة المناقشة والسادة أعضاء اللجنة الأفاضل على جهودهم المبذولة في سبيل إغناء هذا البحث، وأخص منهم بالذكر أصحاب الخطوة البعيدة، فجزاهم الله كل الخير.

ومن واجب العرفان بالجميل أن اشكر أساتذتي في قسم القانون وأخص منهم عميد معهد العلمين (أ. د زيد العكيلي) و (أ.د صعب ناجي الدليمي) رئيس قسم القانون والمرحوم (أ. م. د محمد علي محمد بحر العلوم) ومقرر قسم القانون (أ.م. د كرار الصائغ) و (أ. م. د محمد عبد الرحيم حاتم) و (أ. م. د علاء محمود الحسيني) و (أ.م. د خالد غالب مطر) ربنا لا تؤاخذنا أن نسينا أو اخطأنا ربنا تقبل منا إنك انت السميع العليم ومن الواجب والعرفان أن اشكر أسرتي التي اتفياً بظلالها (زوجتي وأطفالي) الذين انحنى أمامهم شاكراً ومخلصاً ووفياً ومدنياً لهم لما بذلوه من جهد لا يوصف لإيصالني لما أنا عليه الآن لذلك أرفع أكف الدعاء لله عز وجل أن يطيل في أعمارهم.

المستخلص

يتناول هذا البحث بالدراسة والتحليل مسألة النطاق الزمني لأحكام القضاء، مع التركيز بصورة خاصة على الأحكام الصادرة عن المحاكم الدستورية العليا، بوصفها الجهة التي تختص حصرياً بممارسة الرقابة على دستورية القوانين والأنظمة. وتبرز أهمية هذا الموضوع في كونه من أدق الإشكاليات التي تثيرها الأحكام الدستورية، لما يترتب عليها من آثار زمنية تؤثر بصورة مباشرة في استقرار المراكز القانونية للأفراد والهيئات، وفي انتظام العلاقات القانونية والإدارية، فضلاً عن انعكاسها على مبدأ المشروعية وسيادة القانون داخل الدولة.

وتتمحور الإشكالية الرئيسية التي يعالجها البحث حول تحديد نطاق الأثر الزمني للحكم بعدم الدستورية، وما إذا كان هذا الأثر يمتد إلى الماضي بأثر رجعي ليشمل الوقائع والأوضاع القانونية السابقة على صدور الحكم، أم يقتصر على المستقبل فقط دون مساس بالمراكز القانونية التي استقرت قبل صدوره. كما يسعى البحث إلى بيان مدى حجية هذه الأحكام في مواجهة السلطات العامة والجهات القضائية والإدارية، وتحديد الجهة المختصة بتحديد مجال نفاذها الزمني، وذلك في ضوء المبادئ الدستورية والاعتبارات العملية التي تفرضها العدالة الدستورية.

وبالنظر إلى الطبيعة المركبة لهذا الموضوع وتشعب مسائله، اعتمد البحث المنهج المقارن وسيلة للتحليل، من خلال دراسة الاتجاهات الفقهية والقضائية في عدد من الأنظمة القانونية المختلفة، ولا سيما النظامين العراقي والمصري بوصفهما من أبرز النماذج في الفقه الدستوري المقارن، مع الاستئناس بتجارب بعض الدول العربية الأخرى كدولة الجزائر، فضلاً عن الإشارة إلى بعض التطبيقات القضائية في النظام الأمريكي باعتباره نموذجاً متقدماً في مجال الرقابة الدستورية على القوانين.

وقد خلصت الدراسة، من خلال التحليل المقارن، إلى أن تحديد النطاق الزمني لأحكام القضاء الدستوري يمثل مسألة جوهرية تهدف إلى تحقيق التوازن بين مبدأ الشرعية القانونية، الذي يقتضي خضوع التشريعات لأحكام الدستور وضرورة وقف العمل بالنص غير الدستوري، وبين مبدأ الأمن القانوني الذي يوجب حماية المراكز القانونية المستقرة بحسن نية قبل صدور الحكم بعدم الدستورية وفي ضوء ما تقدم، أوصت الدراسة بضرورة تدخل المشرع لوضع قواعد تشريعية واضحة تنظم الأثر الزمني لأحكام القضاء الدستوري، بما يحقق العدالة الدستورية ويحفظ الحقوق المكتسبة ويضمن استقرار المعاملات، مع المحافظة في الوقت ذاته على الدور الرقابي للمحاكم الدستورية باعتبارها الوسيلة الأساسية لصون علوية الدستور وترسيخ مبدأ سيادة القانون.

ثبت المحتويات

ت	الموضوع رقم الصفحة
١	المقدمة ٢
٢	المبحث الاول
	التعريف بالنطاق الزمني للأحكام القضائية ٨ — ٤١
٣	المطلب الاول: مفهوم النطاق الزمني للأحكام القضائية ٩ — ١٦
٤	الفرع الاول : تعريف النطاق الزمني للأحكام القضائية (لغة و اصطلاحاً) ٩ — ١٢
٥	الفرع الثاني: تمييز النطاق الزمني للأحكام القضائية عما يشابهها من اوضاع قانونية ١٢ — ١٦
٦	أولاً: تمييز النطاق الزمني للأحكام القضائية عن النطاق الزمني للقرارات الإدارية ١٢ — ١٤
٧	ثانياً: تمييز النطاق الزمني للأحكام القضائية عن النطاق الزمني للقرارات القضائية الاعدادية ١٤ — ١٦
٨	المطلب الثاني: انواع النطاق الزمني للأحكام القضائية ١٧ — ٤١
٩	الفرع الاول : النطاق الزمني لحكم القضاء العادي من حيث الجهة القضائية ١٧ — ٢٠
١٠	أولاً: النطاق الزمني لحكم القضاء العادي ١٧ — ١٩
١١	ثانياً : النطاق الزمني لحكم القضاء الاداري ١٩ — ٢٠
١٢	الفرع الثاني: النطاق الزمني للأحكام القضائية من حيث النفاذ ٢٠ — ٤١
١٣	الفقرة الاولى: الأثر الفوري ٢٠ — ٣١
١٤	الفقرة الثانية: الأثر الرجعي ٣١ — ٣٥
١٥	الفقرة الثالثة: الأثر المستقبلي ٣٥ — ٤١
١٦	المبحث الثاني
	التنظيم القانوني للنطاق الزمني لأحكام القضاء الدستوري في العراق ومصر ٤٣ — ٧٥
١٧	المطلب الاول: التنظيم القانوني للنطاق الزمني لأحكام قضاء الدستوري في العراق ٤٣ — ٦٠
١٨	الفرع الاول : النطاق الزمني للقرارات الرقابية للمحكمة الاتحادية العليا ٤٤ — ٥٦
١٩	الفرع الثاني : النطاق الزمني للقرارات التفسيرية للمحكمة الاتحادية العليا ٥٦ — ٦٠
٢٠	المطلب الثاني: التنظيم القانوني للنطاق الزمني لأحكام قضاء الدستوري في مصر ٦٠ — ٧٥
٢١	الفرع الاول : النطاق الزمني للقرارات الرقابية للمحكمة الدستورية العليا ٦١ — ٦٦

المقدمة

المقدمة

أولاً: موضوع الدراسة

يُعدّ القضاء الدستوري أحد أهم الأدوات القانونية في الدولة الحديثة لضمان احترام الدستور وحماية الحقوق والحريات العامة. ومن خلال ممارسته لمهمة الرقابة على دستورية القوانين، يصدر القضاء الدستوري أحكاماً ذات طبيعة خاصة، تتجاوز آثارها حدود الخصومة الفردية، لتطال البنية القانونية والمؤسسية للدولة.

من المسائل الجوهرية التي تثيرها هذه الأحكام مسألة

"النطاق الزمني للحكم القضائي"، أي متى تبدأ آثار هذا الحكم؟ وهل تسري بأثر رجعي أم بأثر فوري أم مستقبلي؟ وهل يملك القاضي الدستوري سلطة التحكم في هذا النطاق الزمني الذي تترتب فيه آثار الحكم، وهو يرتبط بالسؤال التالي: هل تسري آثار الحكم منذ لحظة صدوره فقط، أم يمكن أن تمتد إلى الماضي (الأثر الرجعي)، أو يتم تأجيلها إلى المستقبل؟

وفي السياق الدستوري، تصبح هذه المسألة أكثر تعقيداً، نظراً لخصوصية الأحكام الصادرة عن المحاكم أو الهيئات الدستورية، خاصة تلك التي تقضي بعدم دستورية قانون ما، بما قد يؤدي إلى إبطاله.

النطاق الزمني في الأحكام الدستورية — الخصوصية والتميز:

الأحكام الصادرة عن القضاء الدستوري تختلف عن الأحكام الصادرة عن القضاء العادي من حيث طبيعتها وأثرها، الحكم بعدم دستورية نص قانوني يؤدي إلى إلغاء هذا النص وخروجه من المنظومة القانونية، الحكم لا يؤثر فقط على أطراف الدعوى، بل يمتد إلى الجميع ما يجعل أثره عامًا، تتعلق هذه الأحكام غالبًا بحقوق وحرريات أساسية، مما يستوجب حذرًا كبيرًا في تحديد أثرها الزمني.

ثانيًا : أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية هذه الدراسة في أنها تتناول أحد الجوانب الدقيقة والبالغة الحساسية في النظام القضائي والدستوري، وهو البعد الزمني لأثار الأحكام الصادرة عن القضاء الدستوري، وهي مسألة كثيرًا ما تُغفل أو تُتناول بشكل جزئي، رغم أنها تُشكّل محورًا حيويًا في فهم مدى تأثير تلك الأحكام على المنظومة القانونية بأكملها.

فعندما يصدر حكم عن المحكمة الدستورية بعدم دستورية نص قانوني، فإن هذا الحكم لا يقتصر أثره على الخصومة التي صدر في إطارها، بل يمتد ليعيد تشكيل العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية، وقد يمس حقوق الأفراد، واستقرار المعاملات، وشرعية التصرفات السابقة التي تمت استنادًا إلى النص الملغى. من هنا، تبرز أهمية تحديد "متى يبدأ سريان هذا الحكم؟"، وهو ما يُعرف بالنطاق الزمني للحكم القضائي.

ثالثًا: اهداف الدراسة:

ترمي هذه الدراسة إلى تحليل الأثر الزمني للأحكام الصادرة بعدم دستورية النصوص القانونية، سواء أكان هذا الأثر ذا طبيعة رجعية، أم ذا أثر مباشر من تاريخ صدور الحكم، أم كان قابلاً للإرجاء إلى موعد لاحق تحدده المحكمة. ويكتسب هذا الموضوع أهمية خاصة لما يترتب على كل نوع من هذه الآثار من انعكاسات جوهرية على البنية القانونية للدولة واستقرار مراكز الأفراد. وتتناول الدراسة بيان حقيقة أن أحكام القضاء الدستوري، وإن كانت نهائية وباتّة وغير قابلة للطعن، إلا أن ذلك لا يعني أنها أحكام مطلقة أبدية تظل نافذة إلى ما لا نهاية، إذ تظل قابلة للمراجعة أو التعديل بما ينسجم مع المتغيرات القانونية والواقعية التي قد تفرضها الظروف المستجدة والتطورات الحاصلة

رابعًا: إشكالية الدراسة:

تكمن إشكالية الدراسة في مستويين:

١. هو غموض وقصور النصوص الدستورية الناظمة لتحديد الأثر الزمني لأحكام المحكمة الاتحادية العليا وغموضها على المستوى الاتحادي، وتثار تبعاً لذلك إشكالية مدى إمكانية المحكمة الاتحادية العليا في تأجيل تنفيذ أحكامها إلى أجل لاحق لصدور الحكم القضائي بعدم الدستورية؟ وتثار إشكالية تحديد هذه المدة بزمان معين وما هو مصير القانون المقضي بعدم دستورية خلالها؟

٢. أما على المستوى الثاني التطبيقي فتثار إشكالية كيفية تحقيق التوازن بين حماية الأمن القانوني ومبدأ المشروعية الدستورية ومدى التوفيق بين هذين المبدأين المتناقضين؟ علاوة على إشكالية صفة الدوام والنهائية؟ من أحكام المحكمة الاتحادية العليا، وتحديد نطاقها الزمني بالعدول عنها إلى أحكام جديدة أو تبديل النصوص الدستورية التي تأسس عليها الحكم السابق.

خامساً: فرضيتا الدراسة :

يطرح موضوع الدراسة الفرضيات الآتية :

١- أن وضع تاريخ زمني لضمان نفاذ أحكام القضاء الدستوري يعد ضماناً فعالة لحماية المراكز القانونية المستقرة وصيانة الدستور، وأن منح القاضي سلطة تقديرية في تقدير أي من الآثار التي يتحقق معها تحقيق التوازن بين الأمن القانوني، والمشروعية الدستورية،

٢- إذ كان بإمكان القضاء الدستوري أن يتجنب التحديد الزمني لنفاذ الأحكام القضائية نظراً للآثار التي يرتبها على النظام القانوني في الدولة ومن ثم لا تثار مشكلة كيفية تحقيق التوازن بين مبدأي الأمن القانوني والمشروعية الدستورية، إذ تفترض الدراسة إن بإمكان القاضي الدستوري تفسير أو تأويل النص الذي يخالف الدستور على نحو الذي يجعله موافقاً لأحكام الدستور، وذلك بحمل النصوص على أساس الصحة وبالتالي يتجنب الحكم بعدم دستوريته، والإبقاء على القانون وعدم إلغائه، ولا يخالف في الوقت نفسه إرادة المشرع لأن من المستبعد قد تكون اتجهت إلى مخالفة الدستور.

سادساً: نطاق الدراسة:

النطاق الموضوعي لموضوع النطاق الزمني للحكم القضائي الدستوري في العراق – دراسة مقارنة يتمثل في تحديد مدى سريان آثار الأحكام الصادرة عن المحكمة الاتحادية العليا من حيث الزمان، من ناحية ما إذا كانت هذه الأحكام تُطبَّق بأثر رجعي يشمل الماضي، أم بأثر مباشر يقتصر على المستقبل. ويتناول البحث الأساس الدستوري والقانوني الذي يحكم هذا النطاق، من خلال تحليل النصوص القانونية العراقية ذات الصلة ومقارنتها بتجارب القضاء الدستوري في دول أخرى كالمحكمة الدستورية المصرية. كما يبحث الموضوع في آثار الحكم بعدم الدستورية على القوانين والقرارات السابقة، ومدى تحقيق ذلك للتوازن بين مبدأ سيادة الدستور والأمن القانوني واستقرار المراكز القانونية للأفراد والسلطات.

سابعاً: الدراسات السابقة:

أ. د. عدنان عاجل عبيد، جودة أحكام المحكمة الاتحادية العليا في العراق، (٢٠٢١) تناولت هذه الدراسة أهم الأحكام الأخلاقية والجدلية الصادرة عن المحكمة الاتحادية العليا وأشارت إلى مواطن القوة التي تستحق الثناء وإلى مكامن الخلل والضعف الجديرة بالمعالجة، وبينت الدراسة أن الأحكام الدستورية الجيدة تكمن في مدى أحاطت الحكم أو القرار بالقواعد الدستورية ليكون متناغماً مع المبادئ التي تفيد السلطة لصالح الحقوق والحريات، وتقويض السلطات والحد من سلطتها. وما يميز هذه الدراسة هو لغرض الوصول إلى معالم الكمال والجودة التي لا بد أن يتصف بها الحكم القضائي فكان لا بد أن يحدد زمن سريانه وذلك نظراً لأهمية الأحكام الصادرة التي من شأنها المساس بالمراكز القانونية المستقرة، فتناولت هذه الدراسة الأثر الزمني لأحكام المحكمة الاتحادية العليا وأهميته في استقرار الأمن القانوني وصونا للشرعية الدستورية.

أ. د. محمد جبار طالب السياسة القضائية للمحكمة الاتحادية العليا في العراق لدراسة مقارنة، (٢٠٢١)، أشارت هذه الدراسة إلى الأثر الزمني لأحكام المحكمة الاتحادية العليا بعدها أحد القواعد المستحدثة المتعلقة بدعوى الدستورية التي اجتهدت المحكمة في أحكامها لسد النقص التشريعي لجعل الأحكام والقرارات التي تصدر عنها نافذة اعتباراً من تاريخ صدورها.

ثامناً: منهج الدراسة:

اتبعت في دراستنا لموضوع " النطاق الزمني للحكم القضاء/ أحكام القضاء الدستوري أنموذجاً (دراسة مقارنة) المنهج التحليلي للنصوص الدستورية والقانونية والأحكام القضائية مع تحليل، واستعراض الآراء الفقهية المتعلقة بموضوع الدراسة، في دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ وقانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل ونظامها الداخلي رقم (١) لسنة ٢٠٢٢ فضلاً عن المنهج المقارن من أجل بيان موقف المشرع الدستوري والقضاء الدستوري المقارن حيال الموضوع مع اعتماد دستور جمهورية مصر العربية لسنة ٢٠١٤ كنماذج رئيسية للبحث، مع الاستعانة بدول معينة بحسب ما يسمح به الموضوع، واختيار النموذج المقارن والمتمثل بجمهورية مصر العربية بسبب عراقة تجربة القضاء الدستوري لديها.

تاسعاً: هيكلية الدراسة:

للإحاطة بجوانب الموضوع اقتضى تقسيم البحث إلى مبحثين مع مقدمة للموضوع، إذ جاء المبحث الأول مفهوم النطاق الزمني للأحكام القضائية، إذ قسمناه على مطلبين خصصنا المطلب الأول مفهوم النطاق الزمني للأحكام القضائية، الفرع الأول تعريف النطاق الزمني للأحكام القضائية (لغة و اصطلاحاً) أما الفرع الثاني تمييز النطاق الزمني للأحكام القضائية عما يشابهها من أوضاع قانونية وقد قسمنا هذا الفرع على فقرتين، أما المطلب الثاني فقد جاء بعنوان : أنواع النطاق الزمني للأحكام القضائية، قسمناه على فرعين، الفرع الأول بعنوان: النطاق الزمني لأحكام القضاء العادي والإداري من حيث الجهة القضائية، حيث قسمناه على فقرتين أما الفرع الثاني جاء بعنوان: النطاق الزمني للأحكام القضاء من حيث النفاذ وقد قسمناه على ثلاث فقرات ، أما المبحث الثاني وجاء بعنوان: التنظيم القانوني للنطاق الزمني للقضاء الدستوري في العراق و مصر، وقد قسمناه على مطلبين، المطلب الأول بعنوان: التنظيم القانوني للنطاق الزمني للقضاء الدستوري في العراق، وقسمنا هذا المطلب على فرعين الفرع الأول النطاق الزمني لقرارات المحكمة الاتحادية العليا الرقابية، الفرع الثاني: النطاق الزمني لقرارات المحكمة الاتحادية العليا التفسيرية، أما المطلب الثاني فجاء بعنوان: التنظيم القانوني

للنطاق الزمني للقضاء الدستوري في مصر، وقسمناه على فرعين الفرع الأول: النطاق الزمني لقرارات المحكمة الدستورية العليا الرقابية، الفرع الثاني جاء بعنوان: النطاق الزمني لقرارات المحكمة الدستورية العليا التفسيرية.